

حلل النسخ

تكون النسخ الاخرى وكانتهم ظنوا ان مراد صدر النسخ قولهم فان جميع كالتالي
 النسخ من هذا القبيل لانها اي ان ضرر قليل الاجل نفع كثير النسخ الاخرى في
 كونها بل مراد النسخ المتوقفي ايضا لان حاله في الخيارات والمعاملات واقامة الظروف
 والقصاص وغيره فلو كان قد تقرر في العلم في الفعلة في اي جانب تم اعرض عليه
 بان الظاهر من قول في يوسف ان لا يختار ويحل عليه ما وقع في بعض الكتب
 انه ان لم يرد مثل ذنوبه ويرجع بوجهه كالمكسب المتبوض قائما ان يرد
 ويرجع مثل حقه فلا يوجد ايجاب عليه فلا يتم الوكيل انتهى وفيه ايضا ان لا يجاب
 عليه عند طلبه لانه من جهة لا قبله حتى يقال انه لا يختار دون الايجاب فتأمل
قوله وكنت الظن انك تنسخ بالفاخر حتى اجاب احقته فهو منى را
قوله ولم يكن ان احقاه لم يحق الثوب لانه وقع فيه السكونا **قوله** وكذا اذا بعد
 كبح كما وقع فيه نفع صار بهذا الفعل **قوله** وكذا في جميع النسخ جوابا ليقول
 صار جوابا اذا لم يرد بهذا الفعل **قوله** وانما عسل النحل في ارضه الفسيل
 بانها ترض نغوشه وان بانها ترضه وبالكساح يورود **قوله** لانه من قوله
 الاثران يفتي النسخ جميع نزل بعض النسخ والراء المبيح وهو ما يقال له بالفارس
 افقود انه الاخرى حاصل شهود وخبر زواله راجع الى الارض يتأويل المكان
قوله بملكه بفعل الارضه بهذا النسخ المتداوله كونه الاشب ان يكون فيملكه
 بالفاء لان التملكه مرتبة على عدة النسخ من انزاله فتأمل **قوله** كما نسخ النبات
 بانسوخ **قوله** كذا مراد به ان نزلوا وادادوه استيعابا لاعتقاده ان النسخه تتركب
 فقدر ان نزلوا والى ان اعطاه اياه **قوله** والمرارة والمعتمد الى المساقاة
 عليها **قوله** فيكونا مراد به ما وضعه مال بابل هكذا في عامة النسخ لكن القوي
 ان يقول مما وضعه مال بصفة لانه مقتضى كونها اجارة عندهم كجمل ذلك
قوله في الايجاب اى في العقود لان ائمة **قوله** والتكليم وهو جعل شخص حكما

مولانا يعقوب

حلل النسخ

بناض